وفي النسخ

لان ثبوته معلوم قد يقصد كونها علة للعلم به كما في الوجهين لعدم العلم بثبوته بل الغرض اثباته
واذا جعلت بنية مذمة السلطان الممدوح عليه للاستطراق كان من الضرب الاول واذا جعل
الاستطراق دليلا على كون البنية مذمة الممدوح كان من الضرب الرابع فيصح التمثيل قلت لا يكون
لتكلف لان الظاهر من قوله ان يدعى لوصف علة مناسبة اتفاق علة لنفس ذلك الوصف لا
للعلم به والحق به اي بحسن التعليل ما بني على الشك ولكونه مبنيا على الشك لم يجعل منه حسن التعليل
لان فيه ادعاء واصرارا والشك ينافيه كقوله اي قول ابي تمام كان السحاب الغر جمع الاغر
والمراد السحاب الماطرة الغزيرة الماء غيبن تحتها حبيبا فما ترقا فارداد ترقا بالهمزة فخففها
اي ما يسكن لهن مدامع والضمير في تحتها راجع في البيت الذي قبله وهو قوله ربا شفعت ريح الصبا
بنسيمها الى المزن حتى جادها وهو هامع يعني ساقت الريح المزن اليها وجاد من الجود وهو المطر
العظيم القطر والهامع السائل فقد علل على سبيل الشك نزول المطر من السحاب بانها غيبت حبيبا تحت
ملك الثرى فهي تبكي عليها وهذا البيت بشرائط قوله محمد ابن وهيب طللان عليهما الامد ودثر
فلا علم ولا نضد لبسا البلى فكأنما وجد البعد الاحبة الملتمس ما اجد وقال النهاد في هذا البيت قدم
قال لو اراد بالحبيب نفسه ولا اروي ما هذا التقرير قلت وجه هذا التقرير انه مقتضى الملائمة لمطلع القصيدة
وهو قوله الا ان صدري من عزائي بلاقع عشية شاقتني الديار البلاقع وفي بعض النسخ من
الديوان ان هذا البيت قبل قوله كان السحاب الغر وعلى هذا فالضمير في تحتها للديار البلاقع ولكان
نفس ابي تمام هو الحبيب الذي دفنته السحاب في تلك الديار ومنه اي ومن المعنوي التفريع
وهو ان يثبت لمتعلق امر حكم بعد اثباته اي اثبات ذلك الحكم لمتعلق له اخر على وجه يشعر بالتفريع
والتعقيب احترازا عن نحو قولنا غلام زيد راكب وابوه راجل كقوله اي قول الكميت من قصيدة
يمدح بها اهل البيت احلامكم لسقام الجهل شافية كما دماؤكم تشفي من الكلب الكلب بفتح اللام
شبه جنون للانسان من عض الكلب وهو الكلب الذي يأكل لحوم الناس فيأخذه من ذلك شبه جنون

لا يعض بنا

[illegible]

لا يعض لنا الا الكلب ولا دواء له انجح من شرب دم ملك يعني انتم ارباب العقول الراجحة
وملوك واشراف وفي طريقته قول الحماسي بناة مكارم واساة كلم دماؤكم من الكلب الشفاء
فقد فرع على وصفهم بشفاء احلامهم لسقام الجهل وصفهم بشفاء دمائهم من ذلك الكلب في [illegible]
ومن المعنوي تأكيد المدح بما يشبه الذم المطرز في هذا الصنعة بالاعم الاغلب والا فقد يكون
ذلك في غير المدح والذم ويكون من محسنات الكلام كقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من
النساء الا ما قد سلف يعني ان امكن لكم ان تنكحوا ما قد سلف فانكحوه فلا يحل لكم غيره وذلك
غير ممكن والغرض المبالغة في تحريمه وليسم تأكيد الشيء بما يشبه نقيضه وهو ضربان افضلهما ان يستثنى
من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح لذلك الشيء بتقدير دخولها فيها اي دخول صفة المدح في صفة
الذم كقوله اي النابغة الذبياني ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول اي كسور في حدها والواحد
فل من قراع الكتائب اي من مقارعة الجيوش فالعيب صفة ذم منفية قد استثنى منها صفة مدح
هو ان سيوفهم ذوات فلول اي ان كان فلول السيف عيبا فاثبت شيئا منه اي من العيب على
تقدير كونه منه اي كون فلول السيف من العيب وهو زيادة توضيح للمقصود وتصريح به والا فهو مفهوم
من بناء على الشرط المذكور وهو اي هذا التقدير هو كون فلول من العيب وهو زيادة توضيح للمقصود
وتصريح به والا فهو مفهوم من بناء على الشرط المذكور وهو اي هذا التقدير محال لانه كناية عن كمال
الشجاعة فهو اي اثبات الشيء من العيب في المعنى تعليق بالمحال كما يقال حتى يبيض القار وحتى
يلج الجمل في سم الخياط فالتأكيد فيه اي في ذلك تأكيد المدح ونفي صفة الذم في هذا الضرب من جهة انه
كدعوى الشيء بالبينة لانك قد علقت نقيض المطلوب وهو اثبات الشيء من العيب بالمحال والمحال
عدم العيب ثابت ومن جهة ان الاصل في مطلق الاستثناء هو الاتصال اي كون المستثنى منه
بحيث يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت عن الاستثناء فيكون ذكر المستثنى اخراجا له عن الحكم
الثابت للمستثنى منه وذلك لان الاستثناء المنقطع مجاز على ما تقرر في اصول الفقه واذا كان الاستثناء

اي التعليق بالمحال

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)